

بصه .. لو في أي لحظة حسيت إن
في انتهاك لحقوق إنسانك .. قول!



"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر تتسبب على أزمة حقوق الإنسان



منظمة العفو
الدولية

منظمة العفو الدولية هي حركة تضم 10 ملايين شخص، تعمل على استنهاض مشاعر التعاطف الإنساني لدى كل شخص، وتقوم بحملات من أجل التغيير حتى نتمكن جميعاً من التمتع بحقوقنا الإنسانية. وتتمثل رؤيتنا في عالم يفي فيه من هم في السلطة بوعودهم ويحترمون القانون الدولي، ويخضعون للمساءلة. نحن مستقلون عن أي حكومة أو عقيدة سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين، ويتم تمويلنا بشكل أساسي من قبل أعضائنا والتبرعات الفردية. ونؤمن أن العمل بالتضامن والتعاطف مع الناس في كل مكان يمكن أن يغير مجتمعاتنا نحو الأفضل.



صورة الغلاف: رسم توضيحي بـ صور سريالية تستر مصر عن أزمة حقوق الإنسان.
© أنديل ، مرخصة من الناشر الأول مدى مص

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2021
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسب المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجتراف في المادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:

www.amnesty.org/ar

وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.

الطبعة الأولى 2021

الناشر: منظمة العفو الدولية، شركة محدودة

Peter Benenson House, 1 Easton Street

London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 12/6014/2022

اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org



منظمة العفو
الدولية

قائمة المحتويات

4	1. الملخص التنفيذي
5	1.1 الإطار القانوني والانتهاكات داخل نظام العدالة الجنائية
6	1.2 قمع المعارضة وتضييق الخناق على الحيز المدني
6	1.3 التمييز
7	1.4 الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
9	2. النتائج والتوصيات
10	توصيات إلى السلطات المصرية
12	توصيات إلى الدول الأعضاء بالأمم المتحدة

1. الملخص التنفيذي

تشهد مصر أزمة متجدّدة على صعيد حقوق الإنسان، إذ تستشري في ظلها الجرائم المشمولة في القانون الدولي والانتهاكات الخطيرة الأخرى لحقوق الإنسان التي تُرتكب مع إفلات الجناة من العقاب، ومن بينها عمليات القتل غير المشروع، والاعتقالات الجماعية التعسفية للأفراد، والقمع الغاشم للحقوق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها والتجمع السلمي، والتمييز المُترسِّخ ضد النساء والفتيات وأفراد مجتمع الميم وأبناء الأقليات الدينية.

وتواصل السلطات المصرية إنكار هذا الواقع القائم، نافية الأدلة على الانتهاكات المُرتكبة على نحو ممنهج ونطاق واسع، بينما تتذرع بالأمن القومي لتبرير أفعالها. وفي مواجهة الانتقادات الدولية المتصاعدة لوضع حقوق الإنسان في مصر، والتي انتهت بإصدار 32 دولة عضو بالأمم المتحدة بيانًا مشتركًا أمام مجلس حقوق الإنسان في مارس/آذار 2021، ومع اقتراب موعد انعقاد الدورة الـ 27 للمؤتمر السنوي لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ "كوب 27" (مؤتمر المناخ) في نوفمبر/تشرين الثاني 2022، استثمرت السلطات المصرية على نحو متزايد مواردها وجهودها في إطار العلاقات العامة، لتحسين صورتها فيما يتعلق بحقوق الإنسان، ويُعد إطلاق الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان (الاستراتيجية الوطنية) على مدى خمسة أعوام أكثر الأمثلة الدالة على هذا التوجّه.

أطلقت السلطات المصرية الاستراتيجية الوطنية العام الماضي في سبتمبر/أيلول 2021، خلال احتفال حضره الرئيس عبد الفتاح السيسي، وسط صحب إعلامي في وسائل الإعلام الرسمية والمُؤالية للدولة. وكانت اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان، وهي هيئة حكومية، قد وضعت الاستراتيجية التي تُشيد بالضمانات القانونية والدستورية القائمة، وكذلك بالتقدّم الذي أحرزته الحكومة في المحافظة عليها وتعزيزها، وتُطرح كاستكمال للجهود الرسمية المبذولة للنهوض بحقوق الإنسان. وعلى مدى العام الماضي، أشارت السلطات المصرية، مرارًا وتكرارًا، إلى الاستراتيجية في تصريحات علنية وخلال الاجتماعات المُغلقة مع ممثلي الحكومات الأخرى والمؤسسات المالية الدولية والجهات المانحة وأعضاء المنتديات متعددة الأطراف، باعتبارها دليلًا على تمسك مصر بالمحافظة على حقوق الإنسان وتعزيزها.

ومع ذلك، يُظهر تحليل منظمة العفو الدولية للاستراتيجية أنها تُقدّم صورة مُضللة على نحو بالغ، بل زائفة كليًا أحيانًا، حول وضع حقوق الإنسان في مصر؛ إذ تغفل تمامًا أنماط انتهاكات حقوق الإنسان الحالية أو الماضية، كما أنّها لا تعترف بدور قوات الأمن وغيرها من الفاعلين التابعين للدولة، بما فيهم وكلاء النيابة والقضاة، في ارتكاب تلك الانتهاكات أو الأمر بها أو الحضّ أو التشجيع عليها أو المساعدة أو المعاونة فيها أو تسهيل ارتكابها، ولا تدعو إلى إنهاء مناخ الإفلات من العقاب الذي ينعم به الجناة.

وبدلاً من ذلك، حلّت الاستراتيجية على نحو متكرر السلطات من مسؤوليتها عن "التحديات" التي تحول دون تمتع الأفراد الكامل بحقوق الإنسان، مُرجعة إياها إلى عوامل خارجية مثل التهديدات الأمنية أو الشواغل الاقتصادية أو نقص الوعي لدى المواطنين المصريين بحقوقهم القانونية وبرامج الدعم التي تُوفرها الحكومة، والذي يُعتبر الجانب الأكثر إشكالية. وتطرح الاستراتيجية حلولًا متواضعة وتقنية إلى حدٍ كبير للتغلب على تلك "التحديات" التي تعترض التمتع بحقوق الإنسان، من دون الإقرار بالحاجة إلى إرادة سياسية لتغيير مسار الأوضاع. ولا تبعث أوجه القصور هذه على التفاجؤ، بالنظر إلى استبعاد المنظمات غير الحكومية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان من عملية

إعداد الاستراتيجية، والتي افتقرت إلى الشفافية وأجريت من دون أي مشاركة فعّالة من عامة الشعب أو المجتمع المدني.

ويستند تحليل منظمة العفو الدولية للاستراتيجية الوطنية، بصفة أساسية، إلى توثيقها المُكثَّف والمستفيض لأنماط انتهاكات حقوق الإنسان المُرتكبة في مصر منذ الإطاحة بالرئيس الأسبق محمد مرسي في يوليو/تموز 2013، بالإضافة إلى معلومات جمعتها المنظمة من مصادر مختلفة منذ إطلاق الاستراتيجية، بما فيها الضحايا والشهود والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين الحقوقيين، وكذلك مراجعة الوثائق الرسمية، والأدلة المسموعة والمرئية، وتقارير هيئات الأمم المتحدة وغيرها.

1.1 الإطار القانوني والانتهاكات داخل نظام العدالة الجنائية

أشارت الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، مرارًا وتكرارًا، إلى الدستور المصري والتشريعات التي تُرسي ضمانات حقوق الإنسان، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وإلى تصديق مصر على العديد من المعاهدات الدولية. وتدافع الاستراتيجية عن سجل الحكومة وجهودها في صون حقوق الإنسان وتعزيزها في أثناء إحفاقها للعدالة، بينما حددت بعض النواحي داخل نظام العدالة الجنائية التي تتطلب إجراء الإصلاحات؛ فعلى سبيل المثال، تعترف الاستراتيجية بالحاجة إلى تقليل عدد الجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام، ومعالجة مسألة الحبس الاحتياطي المُطوّل، وإجراء التعديلات التشريعية اللازمة لضمان إبلاغ المُشتبه بهم بحقوقهم كتابةً، وكفالة حق المتهمين في تقديم الطعون في جميع قضايا الجنايات.

ومع ذلك، تُظهر الأدلة الدامغة التي جمعتها منظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية وهيئات الأمم المتحدة منذ عام 2013 أن السلطات قد دأبت على إساءة استخدام نظام العدالة الجنائية والتشريعات القمعية مرارًا لمعاقبة المُعارضين وسحبها؛ إذ احتجزت آلاف الأشخاص تعسفيًا و/أو قاصتهم ظلمًا لمجرد ممارسة حقوقهم الإنسانية. وتوجد مجموعة كبيرة من القوانين القمعية، التي سنّ العديد منها أو أجريت التعديلات عليها منذ 2013 وتشمل قوانين مكافحة الإرهاب وتنظيم التظاهرات والإعلام وممارسة العمل الأهلي، وتُجرّم هذه القوانين فعليًا ممارسة الحقوق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها والتجمع السلمي أو تُقيدها تقييدًا شديدًا، وتنقص المزيد من ضمانات المحاكمة العادلة، وتُرسخ إفلات أفراد قوات الأمن والجيش من العقاب.

واستغل وكلاء نيابة أمن الدولة العليا قوانين مكافحة الإرهاب على نحو ممنهج لاحتجاز آلاف الأشخاص تعسفيًا لأعوام على ذمة التحقيقات على خلفية اتهامات فضفاضة متعلقة بالإرهاب موجهة ضدهم، وغالبًا ما تستند إلى مجرد تقارير قطاع الأمن الوطني التي لا يُسمح للمتهمين ولا لمحاميهم بالإطلاع عليها. وتستخفّ محاكم الطوارئ والمحاكم العسكرية ودوائر مكافحة الإرهاب بمحاكم الجنايات بحقوق الأفراد في المحاكمة العادلة بشكل منهجي في القضايا ذات الطابع السياسي؛ فمنذ عام 2014، أدين الآلاف بتهم ذات دوافع سياسية، في أعقاب محاكمات فادحة الجور، وحُكِم عليهم بالسجن لفترات طويلة وبالإعدام. وإضافة إلى ذلك، نَقَدَت السلطات الإعدام بحق ما لا يقل عن 210 أشخاص منذ يناير/كانون الثاني 2020، وتضمن ذلك إعدام أشخاص بعد محاكمات اتسمت بالجور الفادح وشابقتها انتهاكات لحقوق المتهمين في الحصول على دفاعٍ كافٍ، واستجواب الشهود، وافتراض البراءة، إلى جانب التفاعس عن إجراء التحقيقات بشأن مزاعم حول أعمال تعذيب وحالات اختفاء قسري.

وتستعرض الاستراتيجية التدابير التي اتخذتها الحكومة لضمان معاملة السجناء وغيرهم من المعتقلين "على نحو يحفظ كرامتهم"، وتشير إلى أن السلطات تُكرّس موارد إضافية كي تضمن توفير الرعاية الصحية الكافية للسجناء، إلا أن هذه الصورة تتناقض مع النتائج التي توصلت إليها منظمة العفو الدولية وغيرها بشأن الأوضاع القاسية واللاإنسانية في السجون؛ إذ أن التعذيب وضروب سوء المعاملة الأخرى متفشية في السجون وأماكن الاحتجاز الأخرى، حيث تُتبع ممارسات تتضمن الحرمان المُتعمد للأشخاص من الرعاية الصحية الكافية، وضربهم، وتعليقهم في وضعيات مؤلمة أو مُجهدة، وحبسهم الانفرادي لفترات غير مُحددة في ظل أوضاع غير إنسانية. ومنذ عام 2020، تُوفي عشرات الأشخاص في الاحتجاز، بعد حرمانهم من الحصول على الرعاية الصحية الكافية، حسب التقارير. وتقع هذه الانتهاكات في ظل مناخ ينعم فيه أفراد قوات الأمن المسؤولين

"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، في مصر تتسّر على أزمة حقوق الإنسان

منظمة العفو الدولية

عن ارتكابها بالإفلات من العقاب على نحو شبه تام، بالتواطؤ مع وكلاء النيابة والقضاة الذين عادةً ما لا يُجرون أي تحقيقات بشأن البلاغات حول حالات التعذيب أو الاختفاء القسري التي يُقدمها المُحتجزون أو أقرباؤهم ومحاموهم، وبشأن أسباب الوفاة داخل السجن أو مُلابساتها.

1.2 قمع المعارضة وتضييق الخناق على الحيز المدني

تُشيد الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان بالإطار الدستوري والقانوني لاحترام الحقوق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها والتجمع السلمي، وتُثني على السلطات المصرية لحمايتها للصحفيين وتنوع الخريطة الإعلامية والحيز المدني.

بيد أن ذلك يرسم صورة مُضللة على نحو بالغ؛ إذ تتجاهل الاستراتيجية سجل السلطات المصرية المريع منذ يوليو/تموز 2013، في قمع أي شكل من أشكال المعارضة سواء عبر الإنترنت أو في الأماكن الحقيقية، بسنّ وتطبيق سلسلة من القوانين القمعية، والاعتقالات الجماعية التعسفية واحتجاز الأفراد، والاستخدام غير المشروع للقوة، بما في ذلك القوة المميتة، لسحق التظاهرات. ولا يزال المئات من الرجال والنساء مُحتجزين تعسفيًا، ويُقاصون ظلمًا، لمجرد ممارسة حقوقهم الإنسانية بسلمية. وفي حين أن السلطات أفرجت عن العشرات من سجناء الرأي وغيرهم من المُحتجزين لأسباب سياسية منذ مارس/آذار 2021، يظل مئات المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في المجتمع المدني والمحامين والمعارضين السياسيين والصحفيين والمتظاهرين والأساتذة الجامعيين والطلاب والكتّاب والباحثين والمُدوّنين وغيرهم مُحتجزين تعسفيًا، بينما يستمر اعتقال الأشخاص الذين يُتصور أنهم من منتقدي السلطات أو مُعارضيه.

وقد فرضت السلطات الرقابة على مئات المواقع الإلكترونية، وداهمت منافذ إعلامية مستقلة وأغلقتها، بينما تُواصل مراقبة المحتوى المُقدم في وسائل الإعلام العامة والخاصة. ومنذ يوليو/تموز 2013، اعتُقل عشرات الصحفيين وغيرهم من العاملين في مجال الإعلام وأُحتجزوا ولوحقوا قضائيًا لا لأي سبب سوى تعبيرهم عن آراء انتقادية أو مزاوله عملهم الإعلامي.

واعتمدت السلطات على تشريعات قمعية وأساليب أخرى للتحكم في الحيز المدني وحركة حقوق الإنسان، تضمنت إجراء تحقيقات جنائية، امتدت لعشرة أعوام، بشأن العمل المشروع لمنظمات المجتمع المدني، في إطار القضية رقم 173 لسنة 2011، المعروفة باسم "قضية التمويل الأجنبي". ومنذ عام 2015، استخدمت السلطات على نحو متزايد أوامر الاستدعاء غير المشروعة والاستجواب الإجباري وتدابير مُفرطة للمراقبة خارج نطاق القضاء ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين، في محاولةٍ لمضايقتهم وترهيبهم لإسكاتهم.

ومنذ منتصف 2013، واصلت قوات الأمن فض الاعتصامات وتفريق التظاهرات بطرق تضمنت استخدام القوة المميتة غير المشروعة والاعتقالات الجماعية للمتظاهرين السلميين، ما نجح فعليًا في القضاء على أي تظاهرات في شوارع البلاد. وإضافة إلى ذلك، لم يُبدل أي جهد للتحقيق في الاستخدام غير المشروع للقوة أو العمل على الكشف عن الحقيقة وتحقيق العدالة وإتاحة سُبل الإنصاف والتعويضات لضحايا الفُض المميت لاعتصامي ميدان رابعة العدوية والنهضة في أغسطس/آب 2013، الذي أودى بحياة أكثر من 900 متظاهر.

1.3 التمييز

تُثني الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان على التزام الدولة بـ"مبادئ المساواة والعدالة وعدم التمييز"، وتذكر عددًا من المبادرات والإجراءات التي تتخذها الهيئات الرسمية لتعزيز "المساواة" و"التسامح"، وتفنيد "الأفكار المتطرفة". وتُقر أيضًا بالارتفاع المُقلق في حالات العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، وتشير إلى "الموروثات الثقافية السلبية"، التي تتسم بصياغة فضفاضة، و"نقص الوعي" لدى النساء بحقوقهن؛ ضمن قائمة "التحديات"، وتدعو إلى إصدار قانون شامل لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة.

"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر تتسّرع على أزمة حقوق الإنسان

منظمة العفو الدولية

وعلى الرغم من هذه المزاعم، خلصت منظمة العفو الدولية إلى أن السلطات لا تزال ترتكب انتهاكات لحقوق الإنسان التي يتمتع بها الرجال والنساء والأطفال، على أساس جنسهم أو هويتهم المرتبطة بالنوع الاجتماعي أو ميولهم الجنسية أو معتقداتهم الدينية.

ويُرسِّخ عدد من القوانين والسياسات والممارسات التمييز ضد المرأة، ويشمل ذلك الجوانب ذات الصلة بالزواج وحضانة الأطفال والميراث والاستقلال الذاتي الجسدي والخصوصية. ولم تتخذ السلطات التدابير أو الإجراءات الكافية لمنع وقوع حالات العنف ضد النساء والفتيات، والتحقق فيها، سواء ارتكبتها فاعلون تابعون للدولة أو غير تابعين لها، بما في ذلك مخاوف من ممارسات مسيئة على أيدي عناصر الشرطة، تضمنت انتهاك سرية وخصوصية الناجيات اللواتي يحاولن الإبلاغ عن تعرُّضهن للاغتصاب وغيره من ضروب العنف الجنسي، وإلقاء اللوم على الناجيات من العنف الجنسي بسبب ملابسهن أو سلوكياتهن "غير اللائقة"، وممارسة الضغوط على الضحايا لسحب بلاغتهن أو الشهود لسحب شهادتهن، وحتى رفض تسجيل البلاغات في بعض الحالات المؤتفة.

وتواصل السلطات استهداف أفراد ونشطاء مجتمع الميم، بمضايقتهم واعتقالهم وملاحقتهم قضائياً، استناداً إلى ميولهم الجنسية و/أو هويتهم المرتبطة بالنوع الاجتماعي، سواء كانت حقيقية أو مُتصوِّرة، وإخضاعهم لفحوص شرجية، والتي تُعد ممارسة مُتعمَّدة وتمييزية وعقابية تنتهك الخصوصية وترقى إلى الاغتصاب والتعذيب.

وعلاوة على ذلك، تُشيد الاستراتيجية باحترام السلطات للحق في حرية الدين والمُعتقَد، إلا أنها لا تعترف باستمرار التمييز الذي تواجهه الأقليات الدينية التي تتضمن المسيحيين الأقباط والمسلمين الشيعة والبهائيين، في إطار القانون و/أو الواقع الفعلي؛ فتنشير إلى قانون بناء وترميم الكنائس رقم 80 لسنة 2016 باعتباره نهوضاً بحقوق المسيحيين، إلا أنه يُستخدَم في الواقع الفعلي لمنع المسيحيين من ممارسة عباداتهم بتقييد حقهم في بناء الكنائس أو ترميمها. وتتناقض مزاعم الاستراتيجية بمواجهة "الحوادث الطائفية الفردية" تناقضاً صارخاً مع ما خلصت إليه منظمة العفو الدولية في بحثها بشأن تقاعس السلطات المستمر عن حماية الأقليات من الاعتداءات الطائفية المتكررة منذ 2013، وتقديم المسؤولين عنها إلى ساحة العدالة، وإتاحة سُبل الإنصاف والتعويضات للضحايا.

وتواصل السلطات أيضاً قمع أبناء الأقليات الدينية وكذلك المسلمين الذين لا يتبنون المُعتقَدات الدينية التي توافق عليها الدولة، باعتقالهم التعسفي وملاحقتهم قضائياً وسجنهم ظلماً بتهمة "ازدراء الدين" وغيرها من التهم المُلققة المتعلقة بالإرهاب، لا لأي سبب سوى ممارسة شعائرهم الدينية وحقهم في حرية الفكر والوجدان والدين.

1.4 الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

تتناقض مزاعم الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان حول سيجل الحكومة الحافل باحترام حقوق الأفراد في الصحة والسكن اللائق وكذلك حقوق العمال، تناقضاً شديداً لا مع تقاعس السلطات عن تحقيق أي تقدم في أعمال هذه الحقوق فحسب، بل أيضاً مع اعتداءاتها بلا هوادة على مَنْ يُعَيرون عن مظالمهم الاجتماعية والاقتصادية، ومن بينهم العمال وأعضاء الطاقم الطبي وسكان العشوائيات.

وتُشير الاستراتيجية إلى جهود الحكومة بشأن الصحة، مثل اعتماد "قانون التأمين الصحي الشامل"، والمبادرات الحكومية لمعالجة مرضى فيروس التهاب الكبد الوبائي سي، واعتماد سياسات "للحد من التلوث، ودعم الإدارة السليمة للمواد والمُخلفات الخطرة بما فيها التخلص الآمن من النفايات، والحفاظ على توازن النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي". وتُسلط الاستراتيجية الضوء أيضاً على التزام الحكومة بإعطاء أولوية الإنفاق لقطاع الصحة من دون أن تذكر عدم وفاء السلطات بالحد الأدنى الإلزامي المنصوص عليه في الدستور لنسبة الناتج المحلي الإجمالي المُخصَّصة للإنفاق على الصحة والتي تبلغ 3%، في موازنتها الوطنية السابقة، بما في ذلك خلال انتشار وباء كوفيد-19.

وتتمتع الاستراتيجية "جهود الحكومة لمكافحة وباء كوفيد-19"، وتذكر أنها "اتخذت كافة الإجراءات الوقائية والاحترازية اللازمة للحفاظ على الصحة العامة، وخفض معدلات المرض والوفاة". ومع هذا، تبيّن لمنظمة العفو الدولية، في أثناء إجرائها للتحقيقات حول استجابة الحكومة للوباء، أن السلطات

"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر تنسّر على أزمة حقوق الإنسان

منظمة العفو الدولية

اعتمدت على أساليب قمعية، تضمنت الاعتقال التعسفي والتهديدات بالملاحقة القضائية، لإسكات العاملين في مجال الرعاية الصحية والصحفيين الذين انتقدوا نهج الحكومة في التعاطي مع الوباء، وسنّت تشريعاً يُجرّم نشر المعلومات حول الأوبئة، استناداً إلى أسس مُبهمّة الصياغة. ووثقت المنظمة أيضاً حالات التأخير في تلقيح الفئات الأكثر عُرضة لمخاطر الإصابة وعدم إعطاء أولوية التلقيح للسجناء واللاجئين والمهاجرين وغيرهم من الفئات المُهمّشة.

وُسلِّط الاستراتيجية الضوء أيضاً على تنفيذ السلطات "لأكبر برنامج [...] لتطوير المناطق غير الآمنة والعشوائية"، إلا أنها لم تعترف بأنماط عمليات الإخلاء القسري المستمرة لسكان العشوائيات، واستخدام قوات الأمن المتكرر للقوة غير المشروعة والاعتقالات الجماعية، لقمع السكان الذين يتظاهرون احتجاجاً على هدم منازلهم وإخلائهم القسري.

وإضافة إلى ذلك، تُشيد الاستراتيجية بالضمانات الدستورية والقانونية لحقوق العمال، بما فيها سُبل التفاوض الجماعي، ولكن في واقع الأمر، تُفرض قيود مُشددة في الأحكام القانونية والواقع الفعلي، على الحق في تكوين النقابات العمالية أو الانضمام إليها والحق في الإضراب، في حين أن العمال ونشطاء الحقوق العمالية الذين يُنادون بضمان ظروف عمل عادلة ومؤاتية يُستهدفون بفصلهم من النقابات على نحو مُجحف، ومقاضاتهم ظلماً، واعتقالهم تعسفاً، وغير ذلك من المضايقات. وتدّعي الاستراتيجية كذلك أن القانون المصري يحظر الفصل التعسفي، إلا أن رئيس الجمهورية صدّق في 2021 على قانون جديد يُجيز فصل موظفي القطاع العام المُدرّجين على "قائمة الإرهابيين"، من دون اتخاذ أي إجراءات قانونية واجبة، بينما تقاعست الحكومة، مراراً وتكراراً، عن مواجهة ممارسات الفصل المُجحف وغيرها من الانتهاكات لحقوق العمال داخل شركات القطاع الخاص.

ينعكس عدم اعتراف الاستراتيجية الوطنية بأزمة حقوق الإنسان على قصور ومحدودية توصياتها المُقدّمة إلى السلطات تحت مسمى "النتائج المُستهدفة". ويُعدّ بعض هذه "النتائج المُستهدفة"، التي تتضمن مراجعة الجرائم المُعاقب عليها بالإعدام، والنظر في بدائل للحبس الاحتياطي، وتوقيع عقوبات سالبة للحرية على مرتكبي أعمال غير عنيفة مثل عدم تسديد الديون، وإصدار تشريع شامل لمكافحة العنف ضد المرأة، جديراً بالترحيب، ما قد يُثمر عن تحسّات ملموسة في بعض الجوانب، حال تنفيذها.

لكنّ النتائج المستهدفة للاستراتيجية لا تزال بعيدة جدّاً بشكل عام عن معالجة الحلقة المُفرّغة لانتهاكات حقوق الإنسان وإفلات مرتكبيها من العقاب. ولكي تُظهِر السلطات المصرية التزامها المُعلن بحقوق الإنسان، ينبغي أن تذهب أبعد من النتائج المستهدفة المذكورة في الاستراتيجية؛ وذلك بالإفراج عن آلاف المُحتجزين تعسفاً رهن الحبس الاحتياطي أو المسجونين بموجب الأحكام الجائرة المستندة إلى أسباب تتضمن ممارسة حقوقهم الإنسانية بسلمية؛ ويجب أيضاً أن تُنهي هجومها على حركة حقوق الإنسان، بما في ذلك بإغلاق جميع التحقيقات الجنائية ذات دوافع سياسية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان بشكل نهائي، وإلغاء جميع قرارات منعهم من السفر وتجميد أصولهم والقيود الأخرى المفروضة عليهم، والعمل على إجراء تحقيقات جنائية بشأن الجرائم المشمولة في القانون الدولي والانتهاكات الخطيرة الأخرى لحقوق الإنسان، التي ترتكبها قوات الأمن وتتضمن عمليات القتل غير المشروع والإعدام خارج نطاق القضاء وأعمال التعذيب والإخفاء القسري، وذلك تمهيداً لإحضار المسؤولين عن تلك الجرائم والانتهاكات إلى ساحة العدالة.

ويجب على المجتمع الدولي أن يمارس الضغوط على السلطات المصرية، على المستويين المُعلن وغير المُعلن، لاتخاذ خطوات ملموسة نحو إنهاء هذه الحلقة المُفرّغة من الانتهاكات وإفلات مرتكبيها من العقاب، ودعم الجهود المبذولة لوضع آلية للرصد والإبلاغ عن أوضاع حقوق الإنسان في مصر لدى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وأخيراً، لن يتحقق أي تغيير حقيقي في صورة مصر المتعلقة بحقوق الإنسان إلا حينما تُغيّر السلطات مسارها، وتتخذ خطوات رامية إلى إنهاء قمعها لجميع أشكال المُعارضَة، وإحراز تقدم حقيقي يمكن تقييمه بشأن الممارسات والسياسات المُبينة سابقاً فيما يخص حقوق الإنسان.

2. النتائج والتوصيات

تعكس الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان غياب الإرادة السياسية للاعتراف باستشراء انتهاكات حقوق الإنسان وإفلات مرتكبيها من العقاب، ناهيك عن اتخاذ أي خطوات ملموسة لمعالجتها. وتُفَرِّط الاستراتيجية في تأكيدها على أهمية الضمانات القانونية والدستورية لحماية حقوق الإنسان، وتغفل عدم تطابقها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، أو كيف يُستَخَفُّ بها في الواقع الفعلي. وتعزو الاستراتيجية بواحد القلق الضئيلة التي تعترف بها إلى اعتبارات أمنية والصعوبات الاجتماعية والاقتصادية ونقص الوعي لدى أصحاب الحقوق أنفسهم بحقوقهم. ومن ثمَّ، تُعَدُّ الاستراتيجية، في الأساس، وثيقة جامعة تُملي موضوعات حقوق الإنسان التي تقبل السلطات المصرية مناقشتها وجوانب التحسُّن القليلة التي تعترف بالحاجة إلى تحقيقها.

ومنذ إطلاق الاستراتيجية، دأبت المنافذ الإعلامية المُؤالية للحكومة ومساهموها أو ضيوفها، وكذلك مسؤولو الدولة، على الإشادة بالاستراتيجية على نطاق واسع وبسرعة تنفيذ مؤسسات الدولة المعنية للاستراتيجية، بناءً على التوجيهات الرئاسية.¹ وقد صورت هذه المنافذ، التي غالبًا ما استخدمت صياغات وعبارة متطابقة، الاستراتيجية الوطنية على أنها استكمال لإنجازات محققة سابقًا في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأنها "خارطة طريق لإعلاء كرامة المواطن"² و"ترسيخٌ لمبادئ تأسيس الجمهورية الجديدة"³ خلال عهد الرئيس عبد الفتاح السيسي.

وأشارت السلطات المصرية خلال اجتماعاتها المُغلقة، بما فيها الاجتماعات مع ممثلي الحكومات الأخرى، إلى الاستراتيجية لصرف الانتباه عن الانتقادات بشأن سجلها في حقوق الإنسان، بينما عملت على إعادة تعريف الإصلاحات المُلحَّة التي تتطلبها أوضاع حقوق الإنسان في مصر، بصياغتها في نطاق الحدود التي وضعتها الاستراتيجية. وبإدعاء الحكومة أن الاستراتيجية تُشكِّل خارطة طريق مُعتمَدة على الصعيد الوطني لتحديد الأولويات حتى سبتمبر/أيلول 2026، فإنها تُصِرُّ على استخدامها بمثابة إطار عمل للمناقشات حول حقوق الإنسان، بدلاً من إقامتها على أسس التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان أو التوصيات المُقدَّمة إلى مصر خلال الاستعراض الدوري الشامل الأخير للأمم المتحدة في نوفمبر/تشرين الثاني 2019. وعلى مدى العام الماضي، حضر ممثلو منظمة العفو الدولية اجتماعات مع مسؤولي الحكومة المصرية، ومن بينهم مسؤولون من وزارة الخارجية وأعضاء اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان والمجلس القومي لحقوق الإنسان، حيث قدّموا الاستراتيجية على أنها إنجاز كبير بشأن حقوق الإنسان، زاعمين بأنها تعكس التزام السلطات والإرادة السياسية لتنفيذ الإصلاحات. وأشار المسؤولون الحكوميون من بلدان أخرى ومنظمات غير حكومية دولية إلى استخدام المسؤولين المصريين للصياغات والعبارة نفسها خلال الاجتماعات.

وعلى الرغم من أن بعض "النتائج المُستهدَفة" في الاستراتيجية قد يُنمِر عن تحسُّنات ملموسة في بعض الجوانب حال تحقيقها، تُعْتَبَر الاستراتيجية، في المقام الأول، محاولةً للتستُّر على السجِّل الحقوقي المُخزي للسلطات المصرية، بدلاً من أن تُقدم التزامات ملموسة وحقيقية لتحسين الأوضاع. وإذا كانت السلطات المصرية صادقة في سعيها إلى معالجة أزمة حقوق الإنسان في

¹ جريدة اليوم السابع، "رئيس الوزراء: توجيهات رئاسية بمتابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان"، 24 فبراير/شباط 2022، الرابط: shorturl.at/jklW3

² جريدة المصري اليوم، "وزير الخارجية: استراتيجية حقوق الإنسان تجسد خارطة طريق جادة لإعلاء كرامة المواطن"، 11 سبتمبر/أيلول 2021، الرابط: almasryalyoum.com/news/details/2414903

³ جريدة الأهرام، "استراتيجية مصر لحقوق الإنسان تعبر الحدود.. أطلقها الرئيس السيسي إعلاءً لكرامة المواطن المصري"، 30 سبتمبر/أيلول 2021، الرابط: gate.ahram.org.eg/News/2971630.aspx

البلاد وكسر الحلقة المُفرغة لإفلات الجُناة من العقاب، فيجب عليها أن تعمل على تحقيق ما يفوق التوصيات المتواضعة المطروحة في استراتيجيتها الوطنية لحقوق الإنسان، وأن تشمل توصيات منظمة العفو الدولية في إطار عملها (أنظر أدناه).

ويجب على المجتمع الدولي أيضاً أن يظطلع بدور حيوي، بنكثيف ضغوطه على السلطات المصرية كي تُنهي أزمة حقوق الإنسان، والتلميح إلى أنه لن يُسمَح بالتساهل مع الوضع الراهن بعد الآن، بما في ذلك من خلال دعم الجهود المبذولة لوضع آلية للرصد والإبلاغ عن أوضاع حقوق الإنسان في مصر لدى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، من بين خطوات أخرى.

توصيات إلى السلطات المصرية

التغييرات التشريعية:

التعاون مع هيئات الأمم المتحدة

- التعاون الكامل مع هيئات معاهدات الأمم المتحدة والمُكلِّفين بإجراءاتها الخاصة، وتوجيه الدعوات إلى المُكلِّفين بالإجراءات الخاصة أو قبول طلبات الزيارة الواردة منهم، من دون فرض أي قيود على مدة الزيارات أو نطاقها، وضمان السماح لهم بالاجتماع مع المدافعين عن حقوق الإنسان وضحايا الانتهاكات، من دون عرقلة، والعمل على حماية الأفراد الذين يتعاونون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من التعرُّض للأعمال الانتقامية. وتشمل تلك الآليات مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ومقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقررة الخاصة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، والمقررة الخاصة المعنية بالحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات، والفريق العامل المعني بالنساء والفتيات.

الاحتجاز التعسفي والمحاکمات الجائرة

- الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المُحتَجَزِينَ تعسفاً لمجرد ممارسة حقوقهم الإنسانية بسلمية، أو لأسباب متعلقة بالتمييز القائم على اعتبارات كالدين أو الهوية المرتبطة بالنوع الاجتماعي والتوجه الجنسي أو غيرها، والذين يتضمنون مدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء سياسيين وأعضاءً بأحزاب مُعارضَة ونقابيين وعمال ومتظاهرين سلميين وصحفيين ومحامين ومؤثرين على مواقع التواصل الاجتماعي وأبناء الأقليات الدينية، وعاملين بالمهن الطبية؛
- الإفراج عن المُحتَجَزِينَ قيد الحبس الاحتياطي المُطوَّل، لا سيما هؤلاء الذين تجاوزت مدة حبسهم الحد الأقصى المُطلق لفترة الحبس الاحتياطي الذي يبلغ عامين، وفقاً لأحكام القانون المصري، ويحتَجَز هؤلاء على ذمة التحقيقات بشأن تهم لا أساس لها متعلقة بالإرهاب أو الأمن الوطني، وسط مخاوف شديدة من عدم اتخاذ الإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك عدم قدرة المُشتَبَه بهم على الطعن في قانونية احتجازهم؛
- إلغاء الأحكام النهائية ضد المُدانين والمحكوم عليهم بعقوبات بعد مثلهم في محاكمات جائرة، من بينها الأحكام التي أصدرتها محاكم أمن الدولة طوارئ والمحاكم العسكرية ودوائر مكافحة الإرهاب بمحاكم الجنائيات. وينبغي أن تُعاد محاكمة المُتهمين بجرائم متعارف عليها دولياً في إطار إجراءات قضائية تتماشى مع الحقوق في المحاكمة العادلة، من دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام.

الأوضاع داخل السجون والتعذيب وممارسات الإخفاء القسري

- إجراء تحقيقات وافية وفعّالة تتسم بالحيادية والاستقلالية بشأن المزاعم حول حالات الاختفاء القسري وممارسات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، بما في ذلك إخضاع الأفراد لفحوص شرجية قسرية، وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء وغيرها من عمليات القتل غير المشروع، وإحضار كل من يُشتَبَه في مسؤوليتهم الجنائية إلى ساحة العدالة في إطار محاكمات عادلة، من دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام. وينبغي أن يُفصل جميع من

"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر تتسبب على أزمة حقوق الإنسان

يُشتبه في ارتكابهم للجرائم، على نحو معقول، من أي وظائف تُمكنهم من ارتكاب مزيد من الانتهاكات، أو التدخّل في التحقيقات أو عرقلة مجراها، أو تمنحهم الحصانة، إلى حين انتهاء التحقيقات؛

- اتخاذ الإجراءات اللازمة للحرص على أن تكون ظروف احتجاز السجناء متطابقة مع المعايير الدولية، وضمان توفير الرعاية الطبية الكافية في الوقت المناسب لجميع المُحتَجَزِينَ، وإتاحة سُبُل الوصول إلى أسرهم ومحاميهم.

عقوبة الإعدام

- إصدار أمر فوري بوقف تنفيذ جميع عمليات الإعدام، وتخفيف جميع أحكام الإعدام، وتقليل عدد الجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام، وذلك تمهيداً لإلغاء العقوبة.

الحق في حرية التعبير

- الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المُحتَجَزِينَ تعسفاً لممارسة حقهم في حرية التعبير؛
- إنهاء جميع صور الرقابة على وسائل الإعلام المستقلة والمواقع التي تتناول موضوعات حقوق الإنسان وغيرها من المواقع الإلكترونية من خلال رفع قرارات الحجب العشوائية التي تمنع الوصول إليها.

الحق في تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها

- وقف الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في المجتمع المدني والنشطاء وأسر الضحايا لمجرد مُناصرتهم حقوق الإنسان وسعيهم إلى تحقيق العدالة؛
- إغلاق التحقيقات الجنائية حول العمل المشروع لمنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، أو ما يُعرف باسم القضية رقم 173 لسنة 2011، وإلغاء جميع القرارات التعسفية بمنع العاملين بالمجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان من السفر وتجميد أصولهم، وضمان إيجاد بيئة آمنة ومؤاتية للمنظمات الحقوقية باتخاذ خطوات تشمل تعديل قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي رقم 149 لسنة 2019، لكي يصبح متماشياً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية بشأن الحق في حرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها.

الحق في حرية التجمع السلمي

- احترام الحق في حرية التجمع السلمي، وإصدار تعليمات واضحة لقوات الأمن بعدم استعمال القوة غير الضرورية أو المفرطة، في أثناء حفظ الأمن والنظام خلال المظاهرات، وبالالتزام التام بالمعايير الدولية المُنظمة لاستخدام موظفي إنفاذ القانون للقوة، كما يرد في مُدونة قواعد سلوك الموظفين المُكلّفين بإنفاذ القوانين والمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب المُكلّفين بإنفاذ القانون.

النساء والفتيات

- إلغاء أو تعديل جميع التشريعات التي تتسم بالتمييز القائم على أساس الجنس أو النوع الاجتماعي، بما في ذلك قوانين الأحوال الشخصية، لضمان تمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الزواج والطلاق، وحضانة الأطفال، وصلاحيات اتخاذ القرارات بشأن إلحاق الأطفال بالمدارس، والميراث؛
- سنّ تشريعات جديدة ومراجعة القوانين الحالية، بالتشاور مع منظمات حقوق المرأة المستقلة والمدافعات المستقلات عن حقوق الإنسان، لتجريم جميع أشكال العنف المُمارَس ضد النساء والفتيات بخطوات تشمل استحداث أحكام قانونية تحظر العنف المنزلي، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي، وكذلك التحرش والاعتداءات الجنسية والاغتصاب، بما يتماشى مع القانون الدولي والمعايير الدولية، وإجراء التحقيقات على نحو وافي يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي بشأن حالات العنف الجنسي والقائم على أساس النوع الاجتماعي، بما في ذلك الحالات التي يكون فيها الجناة المزعومون أطرافاً فاعلة تابعة للدولة، بغية إحضار المسؤولين عن تلك الممارسات إلى ساحة العدالة في إطار محاكمات عادلة.

أفراد مجتمع الميم

"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر تسترّ على أزمة حقوق الإنسان

- اتخاذ إجراءات تضمن تدريب الموظفين المُكلَّفين بإنفاذ القانون وموظفي النيابة وغيرهم من الموظفين داخل نظام العدالة الجنائية، على مُراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي، وتعيين قاضيات ووكيلات للنيابة بجميع الهيئات القضائية؛ وإتاحة سُبل الانتصاف الملائمة للناجين من الانتهاكات في الوقت المناسب؛
- وقف الملاحقات القضائية للأشخاص، استنادًا إلى هويتهم المرتبطة بالنوع الاجتماعي وتوجهاتهم الجنسية، سواءً كانت حقيقية أو متصورة، وإنهاء الفحوص الشرجية القسرية على الفور، وإجراء تحقيقات فعّالة بشأن الاعتصاب والتعذيب وغير ذلك من الجرائم المُرتكبة بحق الأشخاص بناءً على هويتهم المرتبطة بالنوع الاجتماعي وتوجهاتهم الجنسية الحقيقية أو المُتصورة، ومحاسبة المسؤولين عن تلك الممارسات.

الأقليات الدينية

- وقف استخدام الاحتجاز التعسفي والملاحقات القضائية غير العادلة، ووضع حدٍ لإفلات مرتكبي العنف ضد أبناء الأقليات الدينية والأشخاص الذين لا يتبنون المُعتقدات الدينية التي توافق عليها الدولة؛
- تعديل جميع القوانين والممارسات التي تتسم بالتمييز ضد الأقليات الدينية، لضمان توافقها الحق في الصحة التام مع القانون الدولي والمعايير الدولية.
- الوفاء بالحد الأدنى الإلزامي المنصوص عليه في الدستور لنسبة الناتج المحلي الإجمالي المُخصصة للإنفاق على الصحة والتي تبلغ 3%، في الموازنات الوطنية مستقبلاً، والتشاور على نحو فعّال مع منظمات المجتمع المدني المستقلة، بما فيها نقابات العاملين في مجال الرعاية الصحية، بشأن تنفيذ خطط الحكومة المتعلقة بقطاع الصحة.

الحق في السكن

- توفير ضمانات الحماية في الأحكام القانونية والواقع الفعلي، لضمان ألا تتسبب خطط التطوير، بما فيها الخطة الوطنية لتطوير "المناطق غير الآمنة"، في إخلاء الأشخاص قسراً من منازلهم؛
- ضمان مشاركة جميع المتضررين في مشاورات حقيقية حول القرارات والعمليات التي تؤثر على حياتهم، وأن تُعتمد عمليات الإخلاء فقط كحلٍّ أخير، بعد بحث جميع البدائل الممكنة عملياً، وحينما تُتخذ جميع تدابير الحماية التي يقتضيها القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي تتضمن متطلبات إجراء المشاورات، ومنح السكان مهلة كافية قبل إخلائهم، وتقديم التعويضات الكافية إليهم وتوفير مساكن بديلة ملائمة لهم؛
- تقديم الضمانات اللازمة للحرص على أن تكون أي عملية إعادة نقل للمتضررين وتوفير مساكن بديلة لهم متوافقة مع المتطلبات المنصوص عليها في القانون الدولي فيما يتعلق بمدى ملائمة السكن، من حيث الموقع والملكية الآمنة وصلاحيّة السكن فيه وتوفره بتكلفة معقولة، من جملة اعتبارات أخرى.

حقوق العمال

- تعزيز حقوق العاملين في تنظيم وتكوين النقابات الحرة والمستقلة وفي الإضراب، باتخاذ خطوات تتضمن تعديل قانون العمل رقم 12 لسنة 2003 وقانون المنظمات النقابية العمالية وحماية حق التنظيم النقابي رقم 213 لسنة 2017، لضمان توافقها التام مع القانون الدولي والمعايير الدولية، وإزالة جميع القيود التي تعرقل حق العمال في تكوين النقابات العمالية المستقلة حسب اختيارهم أو الانضمام إليها، وإنهاء جميع أشكال التداخل من جانب الحكومة في الانتخابات والأنشطة النقابية، وحماية العمال من الفصل المُجحف بسبب ممارسة حقوقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، وضمان تطبيق شركات القطاع الخاص للحد الأدنى الجديد للأجور.

توصيات إلى الدول الأعضاء بالأمم المتحدة

"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر تتسبّر على أزمة حقوق الإنسان

- مطالبة السلطات المصرية علناً وغير علن باتخاذ خطوات ملموسة لتحسين أوضاع حقوق الإنسان في البلاد، بدءاً بما يلي:
 - الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المُحتَجَزين تعسفاً لمجرد ممارسة حقوقهم الإنسانية بسلمية، أو لأسباب متعلقة بالتمييز القائم على أي اعتبارات كالدين أو الهوية المرتبطة بالنوع الاجتماعي أو التوجه الجنسي أو غيرها؛
 - إنهاء الأعمال الانتقامية التي يتعرّض لها مدافعو حقوق الإنسان والعاملون بالمجتمع المدني؛ وإغلاق التحقيقات الجنائية بشأن العمل المشروع لمنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، أو ما يُعرَف باسم القضية رقم 173 لسنة 2011، وإلغاء جميع القرارات التعسفية بمنع العاملين بالمجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان من السفر وتجميد أصولهم، وضمان إيجاد بيئة آمنة ومؤاتية للمنظمات الحقوقية باتخاذ خطوات تتضمن تعديل قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي رقم 149 لسنة 2019، لكي يصبح متماشياً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية بشأن الحق في حرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها؛
 - احترام الحق في حرية التجمع السلمي، وإصدار تعليمات واضحة لقوات الأمن بالالتزام التام بالمعايير الدولية المنظمة لاستخدام موظفي إنفاذ القانون للقوة، كما يرد في مدونة قواعد سلوك الموظفين المُكلَّفين بإنفاذ القوانين والمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب المُكلَّفين بإنفاذ القانون.
 - دعم الجهود المبذولة لوضع آلية للرصد والإبلاغ عن الأوضاع في مصر لدى مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

منظمة العفو الدولية حركة
عالمية لحقوق الإنسان عندما
يقع ظلم على أي إنسان فإن
الأمر يهمنا جميعاً.

انضم إلى المحادثة

اتصل بنا

www.facebook.com/AmnestyArabic



AmnestyAR@



info@amnesty.org



mena@amnesty.org

+44 (0)20 7413 5500



"انفصال عن الواقع"

الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر تتسبب على أزمة حقوق الإنسان

أطلقت السلطات المصرية الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان منذ عام واحد، لإخفاء سجلها الحقوقي المروّع، وصرف الانتباه عن الانتقادات الموجهة إليها بشأنه. ويظهر تحليل منظمة العفو الدولية للاستراتيجية أنها تُقدّم صورة مُضللة بعمق عن وضع حقوق الإنسان في مصر. ويجب ألا تتخذ هذه الصورة المجتمع الدولي الذي يجب أن يمارس الضغوط على السلطات المصرية، لاتخاذ خطوات ملموسة نحو إنهاء هذه الحلقة المفرغة من الانتهاكات وإفلات مرتكبيها من العقاب.